

تعقبات ركن الدين الجرجاني البلاغية على من سبقه في الإنشاء من خلال كتابه الإشارات والتنبيهات في علم البلاغة

د. غادة عبد الوهاب أوزون**

محمد عبد الحسين*

الملخص

تُعَدُّ قضايا الجملة الإنشائية من المحاور الأساسية في درس البلاغي، إذ تتصل اتصالاً وثيقاً بأسرار التركيب ودلالات السياق. ويأتي هذا البحث ليكشف عن جانب من جوانب التراث البلاغي النقدي من خلال دراسة "تعقبات ركن الدين الجرجاني البلاغية على من سبقه في الجملة الإنشائية" في كتابه "الإشارات والتنبيهات في علم البلاغة". فركن الدين الجرجاني لم يقتصر في كتابه على العرض التقليدي للمسائل، بل اتخذ منهاجاً نقدياً قوامه تتبع آراء البلاغيين السابقين، ومناقشتها، وترجيح ما يراه راجحاً بدقة علمية وأسلوب محقق. فتناول البحث تسعة تعقباتٍ جليّة عرض فيها فكر ركن الدين الجرجاني، ثم عرضها على علمين من أعلام البلاغة هما بهاء الدين السبكي من خلال كتابه عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، وسعد الدين التفتازاني من خلال كتابه المطول. ثم يُرجَّح البحث الآراء التي يراها صائبة.

الكلمات المفتاحية: تعقبات، بلاغية، إنشاء، ركن الدين الجرجاني، الإشارات، التنبيهات.

*طالب دكتوراه في قسم اللغة العربية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة حلب، سورية.
** أستاذ مساعد في قسم اللغة العربية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة حلب، سورية.

**Rukn al-Din al-Jurjani's Rhetorical Annotations on His Predecessors
Concerning Declarative Sentences in His Book "Al-Isharat wa al-
Tanbihat fi 'Ilm al-Balaghah**

:Abstract

The issues pertaining to declarative sentences represent one of the fundamental pillars of rhetorical studies, given their profound connection to the intricacies of syntactic structure and the implications of contextual meaning. This research aims to illuminate an aspect of the critical rhetorical heritage by examining "The Rhetorical Annotations of Rukn al-Din al-Jurjani on His Predecessors Concerning the Declarative Sentence" in his book "Al-Isharat wa al-Tanbihat fi 'Ilm al-Balaghah" (Indications and Notifications in the Science of Rhetoric). Rukn al-Din al-Jurjani did not confine his work to a conventional presentation of rhetorical issues; instead, he adopted a critical approach grounded in tracing the views of earlier rhetoricians, subjecting them to discussion, and preferring what he deemed most sound with scientific precision and a verified methodology. The research addresses nine prominent annotations in which Rukn al-Din al-Jurjani's thought is presented. These annotations are subsequently examined against the works of two eminent figures in rhetoric: Bahaa' al-Din al-Subki, through his book "Arous al-Afarah fi Sharh Talkhis al-Miftah" (The Bride of Joy in Commenting on the Summary of the Key), and Saad al-Din al-Taftazani, through his book "Al-Mutawwal" (The Extended Commentary). Finally, the research weighs the opinions it deems most accurate.

Keywords: Rhetorical ,Annotations, Rukn al-Din al-Jurjani, Declarative Sentences,Al-Isharat wa al-Tanbihat

* PhD student in the Department of Arabic Language, Faculty of Arts and Humanities, University of Aleppo, Syria.

** Assistant Professor in the Department of Arabic Language, Faculty of Arts and Humanities, University of Aleppo, Syria

المقدمة:

بعد أن أَلَف السَّكَّاءِي (-626هـ) كتابَه مفتاح العلوم، ووضع قوانين البلاغة الكلية، تتالى العلماء بعده على التلخيص تارةً والشرح تارةً أخرى لما ورد عند أسلافهم في علوم البلاغة، ولا نعدُّ جانباً آخر من جوانب التأليف البلاغي بعد عصر السَّكَّاءِي، وهو التعقُّب العلمي للسابقين، حيث يُمَحَّصُ المتعقَّب أفكار من سبقوه مُدلياً برأيه في النقض أو الموافقة أو الاستدراك برأيه جديد، وهذا هو شأن ركن الدين الجرجاني (-729هـ) في كتابه الإشارات والتنبيهات في علم البلاغة، فهو يُشير إلى القوانين البلاغية ويُنبِّه على ما ورد عند سابقيه من وهمٍ أو زللٍ وفق نظره، وهذا البحث يَتَّبِع ما وردَ عنده في مبحث الإنشاء، ثمَّ يعرضه على ما وردَ عند السُّبُكِيِّ والتفتازاني، مُتَّبِعاً ذلك بالترجيح.

مشكلة البحث وأهميته:

يدرس البحث تعقُّبات ركن الدين الجرجاني على من سبقه في مبحث الإنشاء، وتكمن أهمية هذا البحث في التعرف على الفكر البلاغي عند هذا العالم، وفي إمكانية تحقيقه لعددٍ من الآراء البلاغية في الإنشاء.

حدود البحث:

حدود البحث فتقتصر على تعقُّبات ركن الدين الجرجاني (-729هـ)¹ على من سبقه في كتابه الإشارات والتنبيهات في علم البلاغة في مبحث الإنشاء فقط، وعلى عرض آراء علمين من شُرَّاح التلخيص فيما تناولته تلك التعقُّبات، وهما بهاء الدين السُّبُكِيِّ (-773هـ) في كتابه عروس الأفراح²، والتفتازاني (-792هـ) في كتابه المُطوَّل³.

¹ - محمد بن علي بن محمد الجرجاني، وُلِد ونشأ في استراباذ، لقبه ركن الدين، من علماء علم الكلام والأصول، كتابه الإشارات والتنبيهات في علوم البلاغة من أهم مصنفاته البلاغية. يُنظر: كحاله: عمر رضا، (1960م) - مُعجم المؤلفين، مطبعة الترقِّي، دمشق، ج11/ ص46.

² - بهاء الدين أحمد بن علي بن عبد الكافي السُّبُكِيِّ، ابن شيخ الإسلام تقي الدين السُّبُكِيِّ، وأخوه هو المؤرِّخ القاضي تاج الدين السُّبُكِيِّ، وُلِد في القاهرة سنة (71هـ)، وتوفي بمكة المكرمة سنة (773هـ)، يُنظر: مُعجم المؤلفين، عمر رضا كحاله، ج2/ ص8.

³ - سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله بن أحمد بن محمد التفتازاني السمرقندي، عالمٌ بالعربية والمنطق والكلام، تنقَّل في مسيرته العلمية بين هراة وسمرقند وخراسان. وفاته في سمرقند سنة (792هـ)، يُنظر: كحاله: عمر رضا - مُعجم المؤلفين، ج12/ ص253.

وقد اشتمل البحث على تسعة تعقبات، أما الذين تعقبهم ركن الدين الجرجاني فهم من سبقوه في التأليف البلاغي، ومنهم معاصره القزويني (739هـ)¹.

مناهج البحث:

تضافرت فيه ثلاثة مناهج بحثية (الاستقرائي والوصفي التحليلي والنقدي)

عرض البحث والمناقشة والتحليل:

الإنشاء لغة: الابتداء أو الخلق أو الابتداء².

الإنشاء اصطلاحاً: الكلام الذي لا يحتمل صدقاً ولا كذباً، فليس في مقدورك أن تقول لمتكلمه: صادق أو كاذب³. وقيل: "هو الكلام الذي ليس لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه"⁴. فالبلاغيون اعتمدوا على هذا المعنى حينما فرقوا بين الخبر والإنشاء، فالقزويني يقول: "وجه الحصر أن الكلام إما خبر أو إنشاء؛ لأنه إما أن يكون لنسبته خارج تطابقه أولاً تطابقه، أو لا يكون لها خارج. الأول: الخبر، والثاني: الإنشاء"⁵.

يُقسّم الإنشاء قسمين: الأول: الطلبي، وهو ما يستدعي مطلوباً غير حاصل وقت الطلب لامتناع تحصيل الحاصل⁶، وأنواعه خمسة: الأمر، والنهي، والاستفهام، والتمني، والنداء⁷. والثاني: غير الطلبي، وهو ما يستدعي مطلوباً غير حاصل وقت الطلب، كصيغ المدح والذم، والتعجب،

1 - محمد بن عبد الرحمن بن عمر بن أحمد بن محمد بن عبد الكريم القزويني، الملقب بجلال الدين وبخطيب دمشق، ولادته في دمشق سنة (666هـ)، كان خطيب دمشق وقاضيهما، كما تولى قضاء مصر عند إقامته فيها، وفاته في دمشق سنة (739هـ)، يُنظر: كحاله: عمر رضا - معجم المؤلفين، ج10/ ص228، 229.

2 - ابن منظور: محمد بن مكرم، (د.ت) - لسان العرب، دار المعارف، القاهرة، مادة: (نشأ).

3 - العاكوب: عيسى، (2000م) - المفصل في علوم البلاغة العربية، منشورات جامعة حلب ص247.

4 - التفنازاني: سعد الدين، (2013م) - المطول، تح: د. عبد الحميد هندواوي، دار الكتب العلمية، ط3، بيروت، ص406.

5 - القزويني: جلال الدين، (د.ت) - الإيضاح، دار الكتب العلمية، بيروت، ص16. ويُنظر: مطلوب: أحمد، (1983م) - معجم المصطلحات البلاغية، مطبعة المجمع العلمي العراقي، ص332.

6 - المصدر السابق نفسه، ص135.

7 - السكاكي: أبو يعقوب يوسف بن محمد بن علي، (2000م) - مفتاح العلوم، تح: د. عبد الحميد هندواوي، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، ص415.

والقسم، وألفاظ العقود مثل قولهم: بعثت، واشتريت، والرجاء وحرؤه: (لعل)، وأفعاله: (عسى وحرى واخلوق)¹.

واهتمامُ البلاغيين انصبَّ على الإنشاءِ الطلبيّ، "لاختصاصه بمزيد أبحاث لم تُذكر في بحث الخبر، ولأن كثيراً من الإنشاءات غير الطلبية في الأصل أخبار نُقلت إلى معنى الإنشاء"²، وقد وضع العلماء معايير متنوعة للتمييز بين الخبر والإنشاء لا سيما قضية التصديق والتكذيب³. وقد جاءت تعقبات ركن الدين الجرجاني على البلاغيين في مبحث الإنشاء في تسعة تعقبات، على النحو الآتي:

التعقب الأول: إفادة الاستفهام بالهمزة التقرير في قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَأَتَتْكَ هَذِهِ بِلَهْمَا يَا إِبْرَاهِيمُ﴾⁴: يُشترط في الهمزة التي يُفقد الاستفهام بها التقرير أن يليها المقرّر به، كقولك أفلعت؟ إذا أردت أن تقرّره بأن الفعل كان منه، وكقولك: أأنت فعلت؟ إذا أردت أن تقرّره بأنه الفاعل⁵.

¹ - يُنظر: العاكوب: عيسى- المفصل في علوم البلاغة العربية. ص247-249. والسيوطي: جلال الدين، (2011م)- شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، تح: د. إبراهيم محمد الحمداني و د. أمين لقمان الحبار، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، ص132، 133.

² - التفنازاني: سعد الدين- المطول، ص406.

³ - عرواني: خنساء أحمد، (2021م)- الخبر والإنشاء في التراث البلاغي العربي في ضوء نظرية أفعال الكلام، مجلة جامعة حمص، المجلد43، العدد14، ص21.

⁴ - سورة: الأنبياء، الآية: (62).

⁵ - البابر تي: أكمل الدين، (1983م)- شرح التلخيص، تح: د. محمد مصطفى رمضان صوفية، المنشأة العامة للنشر ، ط1، ليبيا، طرابلس. ص357.

وعدَّ الشيخُ عبدُ القاهرِ الجرجانيُّ (-471هـ)¹ والسَّكَّاكِيُّ (555-626هـ)² أن قولَه: ﴿قَالُوا أَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِالْهَتَايَا إِبْرَاهِيمُ﴾³ من بابِ التقريرِ، ودليلُ عبدِ القاهرِ الجرجانيِّ أَنَّهُم أرادوا مِنْ إِبْرَاهِيمَ عليه السَّلامُ أَنْ يقرَّ بأنَّ كسرَ الأصنامِ كانَ منه لذلك قالوا له: (أَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا)، فأجاب: (بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا)، ولو كانَ التقريرُ بالفعلِ لكانَ الجوابُ: (فَعَلْتُ، أو لم أفعلُ)⁴.

والقزوينيُّ يرى جوازَ أَنْ تكونَ الهمزةُ في الآيةِ على أصلِها أي: الاستفهامِ الحقيقي، ولم تخرجْ للتقرير؛ إذ ليسَ في السياقِ ما يدلُّ على أَنَّهُم كانوا عالمينَ بأنه عليه السَّلام هو الَّذي كسرَ الأصنامَ⁵.

وقد تعقَّبَ ركنُ الدينِ الجرجانيُّ العلماءَ في هذه المسألة، واختارَ رأيَ القزوينيِّ ورأى الصوابَ فيه لا في قولِ عبدِ القاهرِ الجرجانيِّ والسَّكَّاكِيِّ⁶.

وعند مُراجعةِ هذه المسألةِ عندَ السَّكَّاكِيِّ وسعد الدينِ التفتازاني، نجدُ أنَّ السَّكَّاكِيَّ يرى أنَّ الجوابَ في الآيةِ أصله: لم أفعلْ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ، مستدلاً على ذلك بأنَّ (بَلْ) تفيدُ الإضرابَ فلا بدَّ من كلامٍ قبلها⁷. وبهذا يُلغى حجةُ القومِ في أَنَّهُ لو كانَ التقريرُ بالفعلِ لكانَ الجوابُ: (فَعَلْتُ، أو لم

¹ - عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني، أبو بكر، نحويٌّ وبيانيٌّ وفقيهٌ متكلمٌ، توفِّيَ بجران سنة (471هـ)، من أشهر مؤلفاته كتاب دلائل الإعجاز وكتاب أسرار البلاغة. يُنظر: كحاله: عمر رضا- مُعجم المؤلفين، ج6/ص160.

² - سراج الدين أبو يعقوب، يوسف بن محمد بن علي السَّكَّاكِي الخوارزمي الحنفي، ولِدَ في قريةٍ من قُرى خوارزم سنة (555هـ)، عاشَ حياته كُلُّها - على الرَّاجح- في إقليم خوارزم وقد بدأها بالعمل في صناعةِ المعادن لذلك لُقِبَ بالسَّكَّاكِي على أشهر الأقوال، ثم انصرفَ بعد الثلاثين إلى العلم، ومن أشهر مؤلفاته كتاب مفتاح العلوم. يُنظر في ترجمته: خليفة: حاجي، (1943م)- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، وكالة المعارض، ص1762. و كحاله: عمر رضا- مُعجم المؤلفين، ج13/ص283.

³ - سورة: الأنبياء، الآية: (62).

⁴ - الجرجاني: عبد القاهر، (دبت)- دلائل الإعجاز، مكتبة الخانجي، القاهرة: ص113. ويُنظر: السَّكَّاكِي: أبو يعقوب يوسف بن محمد بن علي- مفتاح العلوم، ص426.

⁵ - القزويني: جلال الدين- الإيضاح، ص142.

⁶ - الجرجاني: محمد بن علي، (1997م)- الإشارات والتنبيهات، تح: د. عبد القادر حسين، مكتبة الآداب، ص94.

⁷ - السَّكَّاكِي: بهاء الدين، (2003م)- عروس الأفراح، تح: عبد الحميد هنداي، المكتبة العصرية، ط1، بيروت، ج1/ص453.

أفعل). أما سعد الدين فيرد على اعتراض القزويني، ويبين أن الاستفهام خرج للتقرير، ويدل على أنهم كانوا عالمين بأنه عليه السلام هو الذي كسر الأصنام يمينه في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يَكِدْنَ أَصْنَامَكُمْ بَعْدَ أَنْ تُولُوا مُدْبِرِينَ﴾¹، ثم لما شاهدوا الأصنام مكسرة ﴿قَالُوا مَنْ فَعَلَ هَذَا بِالْهَيْئَةِ لِمَنِ الظَّالِمِينَ﴾* قَالُوا سَمِعْنَا قَتَّى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ²، فيمينه عليه السلام وذمه للأصنام دليل على فعلته، وسؤالهم كان من باب التقرير³.

والصواب جلي فيما أشار إليه السبكي وذكره السعد من بعده؛ فالآيات التي سبقت الاستفهام تمهّد لغرض التقرير.

أما دليل عبد القاهر الجرجاني أنهم أرادوا من إبراهيم عليه السلام أن يقر بأن كسر الأصنام كان منه لذلك قالوا له: (أَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا)، فأجاب: (بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا)، ولو كان التقرير بالفعل لكان الجواب: (فَعَلْتُ، أو لم أفعل). فللبحث فيه نظر من جانبين؛ الأول: أن دخول الهمزة على الضمير (أنت) يدل على أن المستفهم عنه المشكوك في أمره هو الفاعل لا الفعل، وهذا كاف في الدلالة على أنهم أرادوا أن يقر بوقوع فاعليته للكسر، وليس وقوع الفعل. الثاني: أن ترك الجواب بـ (فَعَلْتُ، أو لم أفعل) والاكتفاء بـ (بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا) مبني على الحذف؛ لأن التقدير: لم أفعله، بل فعله كبيرهم هذا⁴، فالحرف (بل) يقتضي كلاماً قبله، فعل العدول عن الجواب بـ (فَعَلْتُ أو لم أفعل) ليس لغاية عدم الإقرار بالفعل بل للتنزيه عن تلّفظه عليه السلام بالكذب، وللتعريض بجهلهم وضلالهم في عبادة من لا يصدر عنه فعل ولا حول له ولا قوة، فهو بهذا الجواب عرّض بذلك وأقر بفاعليته في كسر الأصنام⁵.

¹ - سورة: الأنبياء، الآية: (57).

² - سورة: الأنبياء، الآيتان: (59، 60).

³ - التفنّازاني: سعد الدين- المطول، ص420.

⁴ - السمين الحلبي: أحمد بن يوسف، (1406هـ)- الدرر المصون في علوم الكتاب المكنون، تح: د.أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، ج8/ ص177.

⁵ - الزمخشري: أبو القاسم جار الله محمود بن عمر، (2009م) - الكشف، اعتنى به: خليل محمود شيجا، دار المعرفة، ط3، بيروت، ص682.

التعقّب الثاني: إفادة الهمزة الإنكار على وجه التخصيص في قوله تعالى: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾¹، وقوله: ﴿أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ﴾²:

جعل الزمخشري (467-538هـ)³ الاستفهام في هاتين الآيتين من باب الإنكار، على أن المعنى: أَفَأَنْتَ تَقْدِرُ على إكراههم على الإيمان، إنّما يَقْدِرُ على ذلك الله لا أنت⁴ وكذلك: أَفَأَنْتَ تَقْدِرُ على إسماعهم وهدايتهم على سبيل القسر والإلجاء؛ أي إنّما يَقْدِرُ على ذلك الله لا أنت⁵. وذهب إلى أن تقديم هذه الضمائر لإفادة التخصيص، نظرًا إلى أنّه عليه الصلاة والسلام لفرط شغفه بإيمانهم وشدة حرصه على ذلك، كأنه يعتقّد قدرته على ذلك⁶.

واعترض السكاكي على كلامه ورفض أن يكون في الآيتين تقديم وتأخير لإفادة التخصيص كما في نحو: أنا ضربتُ، وحمل الضمائر في الآيتين على البناء على الابتداء، فلا تُفِيدُ إِلَّا تَقْوَى الإنكار⁷، نظرًا إلى أنّ عليه الصلاة والسلام لا يعتقّد اشتراكه في ذلك، ولا انفراجه به⁸.

لكن ركن الدين الجرجاني يتعقّب السكاكي، ويرفض رأيه، لأنّ السكاكي أجاز أن يكون الضمير متقدّمًا على فعله من أجل التخصيص في قوله: (أنا ضربتُ)⁹، وركن الدين الجرجاني لا

1 - سورة: يونس، الآية: (99).

2 - سورة: يونس، الآية: (42).

3 - محمود بن عمر بن أحمد أبو القاسم الزمخشري، جار الله، كان إمامًا في التفسير والنحو واللغة والأدب، واسع العلم كبير الفضل، متفنًا في علوم شتى، معتزلي المذهب متجاهرًا بذلك، من أشهر مؤلفاته كتاب تفسير الكشف. يُنظر في ترجمته: الحموي: ياقوت، (1993م) - معجم الأدباء، تح: د. إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، ج4/ص2687، 2688.

4 - الزمخشري: أبو القاسم جار الله محمود بن عمر - الكشف، ص474، 475.

5 - الزمخشري: أبو القاسم جار الله محمود بن عمر - الكشف، ص465.

6 - التفنّازاني: سعد الدين - المطول، ص421.

7 - السكاكي: أبو يعقوب يوسف بن محمد بن علي - مفتاح العلوم، ص426.

8 - التفنّازاني: سعد الدين - المطول، ص421.

9 - السكاكي: أبو يعقوب يوسف بن محمد بن علي - مفتاح العلوم، ص327.

يرى فارقاً بين الآيتين وقوله: (أنا ضربتُ) سوى همزة الإنكار التي لا تأثير لها في ذلك. أما أن يكون الفرق بينهما هو إفادة التخصيص مع أنهما متّحدان في اللفظ فهذا تحكّم محض¹.
وعند النظر في رأي كل من السبكي والتفتازاني في هذه القضية نجدهما لا يتفقان مع السكاكي، أما السبكي فقد رأى أن كلام السكاكي مشكّل لأنّ التقديم والتأخير لا تعلّق له بكون المنكر أو المستفهم عنه الذي يلي الهمزة مقدّر التقديم أو التأخير أم لا².

والسعد التفتازاني عند تعرّضه لهذا الخلاف أشار إلى أنّ المقدّم الذي يلي حرف النفي يُفيد التخصيص قطعاً، وهمزة الاستفهام الإنكاري هنا بمنزلة حرف النفي فيجب أن يكون ما بعدها للتخصيص، لكنّ السكاكي حمله على تقوي الحكم لأنّه لم يُفرّق بين ما يلي حرف النفي وغيره، فقد جعل الكلام يحتمل التقوي والتخصيص إن كان المقدّم مضمرّاً ومتعيّناً نحو: هو عرف. ويفيد التخصيص إن كان المقدّم مظهرّاً مُكرّراً، نحو: رجلٌ جاء، ويفيد تقوي الحكم إن كان مُعرّفاً، نحو: الرجلُ جاء، وهو بهذا يلتبس العذر للسكاكي في توجيه رأيه، ولكنّه لم يبيّن موقفه من هذا الخلاف³.
وبعد النظر في هذه القضية يمكن القول: إنّ الصواب ما قاله الزمخشريّ وتبعه فيه ركن الدين الجرجاني، فالتقديم في الآية يُفيد التخصيص. وذلك للأسباب الآتية:

1- التقديم الذي حصل في الآيتين لا يعتدّ به السكاكي؛ لأنّ مذهبه في التقديم والتأخير أنّه حين يكون المسند ضميراً، فلتركيب اعتباران؛ الأول: أن يجري الكلام على الظاهر، وهو أنّ الضمير مبتدأ وما بعده خبره، ولا يُقدّر تقديم وتأخير، وهذا لا يُفيد إلّا تقوي الحكم، والثاني: أنّ يُقدّر أصلُ النظم بتأخير الضمير عن الفعل بعده فيكون أصله فاعلاً، وهذا الذي يفيد التخصيص⁴. والأمر عند السكاكي متروك لقرائن المعنى فلم يحمل الكلام على التخصيص؛ لأنّه يرى أنّ النبيّ عليه الصلاة والسلام لا يعتدّ اشتراكه في ذلك، ولا انفراجه به، فرفض التقديم كيلا يقع التخصيص.

1 - الجرجاني: ركن الدين- الإشارات والتنبيهات، ص94.

2 - السبكي: بهاء الدين- عروس الأفراح، ج1/ ص456.

3 - التفتازاني: سعد الدين- المطول، ص421. ويُنظر: السكاكي: أبو يعقوب يوسف بن محمد بن علي- مفتاح العلوم، ص327.

4 - السكاكي: أبو يعقوب يوسف بن محمد بن علي- مفتاح العلوم، ص327.

2- العلماء ومنهم السكاكي يرون أنَّ همزة الاستفهام تدخل على المسؤول عنه، فقولنا أذهب زيد؟ السؤال عن حصول الذهاب، وقولنا: أريد ذهب؟ السؤال عن صدور الفعل من قبل زيد¹، فالكلام على هذا النحو مُحتمَلُ التقدير والتأخير، لذلك قوله تعالى: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾²، وقوله: ﴿أَفَأَنْتَ تَسْمَعُ الصَّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ﴾³ داخلان في هذا الاحتمال، وفي ذلك شبهة تتناقض، وهذا ما دفع ركن الدين أن يصفه بالتحكم المحض كما مر سابقاً.

3 - العلماء ومنهم السكاكي يرون أنَّ همزة الاستفهام حين تُفيدُ الإنكار يليها المنكر⁴، كما في ﴿قُلْ أَغَيَّرَ اللَّهُ اتَّخَذُ وَلِيًّا﴾⁵، وفي الآيتين اللتين هما مدار هذا التعقب ولي همزة الضمير، ولا مانع أن يكون التقدير: أُنكره الناس أنت؟، أسمع الناس أنت؟ لكن قدّم الضمير للتخصيص، ووقع الإنكار على صدور ذلك منه، نظرًا إلى أنَّه عليه الصلاة والسلام لفرط شغفه بإيمانهم وشدة حرصه على ذلك، كأنه يعتدّ قدرته على ذلك⁶.

التعقب الثالث: إفادة همزة الإنكار على وجه التخصيص في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ﴾⁷:

يرى ركن الدين الجرجاني أنَّ الاستفهام يفيدُ في هذه الآية "إنكار الإذن من الله تعالى لهم ، بل ومن غيره أيضًا، لأنَّ المراد نفْيُ الفعل عما جُعِلَ فاعلاً له في الكلام ، ولا فاعل له سواه ، فلزم نفيه من أصله"⁸.

¹ - المصدر السابق نفسه، ص426.

² - سورة: يونس، الآية: (99).

³ - سورة: يونس، الآية: (42).

⁴ - السكاكي: أبو يعقوب يوسف بن محمد بن علي- مفتاح العلوم، ص426، ويُنظر: القزويني: جلال الدين- الإيضاح، ص143.

⁵ - سورة: الأنعام، الآية: (14).

⁶ - التفقازاني: سعد الدين- المطول، ص421.

⁷ - سورة: يونس، الآية: (59).

⁸ - الجرجاني: ركن الدين- الإشارات والتنبيهات، ص96.

تعقّب القزويني رأي السكاكي في الآية، فقد منع السكاكي حمل الآية على التقديم، فليس المراد أن الإذن ينكر من الله دون غيره ولكن أوجب حملَه على الابتداء مُراداً منه تقوية حكم الإنكار¹. ولم يصل القزويني إلى مراد السكاكي، فحمل كلامه على وجهين ورفضهما؛ الأول: إن أراد أن التركيب لا يفيد توجه الإنكار إلى كون لفظ الجلالة فاعلاً للفعل الذي بعده في الأصل، فهذا مرفوض عند القزويني؛ لأنه لا مانع عنده من كون لفظ الجلالة في الأصل فاعلاً للفعل الذي بعده². والثاني: إن أراد أنه يفيد توجه الإنكار إلى كون لفظ الجلالة في الأصل فاعلاً للفعل الذي بعده في حال التقديم والتأخير، وعدم إفادته ذلك في حال عدم التقديم والتأخير. فهذا لا يجوز للسكاكي أن يقول به لأنه منعه كما تبين في الوجه الأول، لأن المتقدم معرف³.

وما أورده القزويني من شرح لمقصد السكاكي رفضه ركن الدين الجرجاني جملة وتفصيلاً وانتصر للسكاكي، فقال في كلام القزويني: "هذا النظر صدر عنه من غير تأمل؛ لأن مراد السكاكي لا شيء من الوجهين اللذين ذكرهما، بل أراد أنه ليس المراد التخصيص، كما في نحو: أنا ضربت، على نية التقديم والتأخير، بل أراد إنكار الإذن من الله، من غير التعرض لثبوت إذن غيره أو لنفيه، ولفظه صريح في ذلك عند التأمل"⁴.

ولم يختلف رأي كل من السبكي والتفتازاني في هذه المسألة عن رأيهم في المسألة السابقة⁵. والصواب ما قاله ركن الدين الجرجاني بناءً على نتائج التعقّب السابق؛ فمراد السكاكي عدم التخصيص المستفاد من التقديم؛ لأنه لا يرى في الكلام تقديمًا حين يكون الأول اسمًا معرفًا⁶، ورأي السكاكي بآلا يجوز التقديم هنا للتخصيص مرفوض بما تقدّم أيضًا في التعقّب السابق.

1 - السكاكي: أبو يعقوب يوسف بن محمد بن علي- مفتاح العلوم، ص 427

2 - القزويني: جلال الدين-الإيضاح، ص 145.

3 - القزويني: جلال الدين-الإيضاح، ص 145، وينظر: السكاكي: أبو يعقوب يوسف بن محمد بن علي- مفتاح العلوم، ص 427.

4 - الجرجاني: ركن الدين- الإشارات والتنبيهات، ص 96.

5 - يُنظر: السبكي: بهاء الدين- عروس الأفراح، ج 1/ ص 456. التفتازاني: سعد الدين- المطول، ص 421.

6 - السكاكي: أبو يعقوب يوسف بن محمد بن علي- مفتاح العلوم، ص 327.

التعقّب الرابع: علّة اختصاص (هل) بما كونه زمانياً أظهر:

قال القزويني: "لأجل كون (هل) لطلب التصديق، وكونها مخصصة للمضارع بالاستقبال، لها اختصاص بما كونه زمانياً أظهر¹، كالفعل²؛ لأنّ الفعل لا يكون إلّا صفةً، والتصديق حكم بالثبوت أو الانتفاء، والنفي والإثبات إنّما يتوجّهان إلى الصّفات لا الدّوات، ولهذا كان قوله تعالى: ﴿فَهَلْ أَنتُمْ شَاكِرُونَ﴾³ أدلّ على طلب الشكر من (هل تشكرون)، وقولنا: (هل أنتم تشكرون)؛ لأنّ إبراز ما سيتجدّد في معرض الثابت أدلّ على كمال العناية بحصوله من إبقائه على أصله. وكذا قولنا: (أفأنتم شاكرون)، وإن كانت صيغته للثبوت؛ لأنّ (هل) أدعى للفعل من الهمزة، فتزكّه معها أدلّ على كمال العناية بحصوله، ولهذا لا يحسن: (هل زيد منطلق) إلا من البليغ⁴.

وركن الدين الجرجاني يسلم باختصاص (هل) بلفظ زمانيّ، لكنّه يرفض أن تكون علّة هذا الحكم كونها لطلب التصديق، ولتخصيص المضارع بالاستقبال لأمرين:
الأول: أنّ التصديق غير مُستلزم للفعل فلا يستلزم الدلالة الزمانية.

الثاني: كون (هل) مخصصة للمضارع بالاستقبال أيضاً غير مُستلزم لذلك، وإنما يستلزم ذلك لو كانت مختصة بالمضارع أو بالفعل، وهي ليست كذلك⁵.

ومنع تعليقه لكون قوله تعالى: ﴿فَهَلْ أَنتُمْ شَاكِرُونَ﴾⁶ أدلّ على طلب الشكر من (هل تشكرون)، ومن قولنا: (هل أنتم تشكرون)، وجعل علّة ذلك أنّ الاسم موضوع للثبوت، والفعل للحدث، والمطلوب هو ثبوت الشكر، لا الحدث الخالي من الثبوت⁷.

1 - كونه: مبتدأ، وخبره: أظهر، وزمانياً: خبر للمصدر (كونه). يُنظر: التفّازاني: سعد الدين- المطوّل، ص414.

2 - الفعل دلّالته على الزمان تضمناً، أمّا المشتق فدلالته على الزمان التزاماً، لذلك فالفعل أظهر زمانياً. يُنظر: السبكي: بهاء الدين- عروس الأفراح، ج1/ ص438.

3 - سورة: الأنبياء، الآية: (80).

4 - القزويني: جلال الدين- الإيضاح، ص137.

5 - الجرجاني: ركن الدين- الإشارات والتنبيهات، ص89، 90.

6 - سورة: الأنبياء، الآية: (80).

7 - الجرجاني: ركن الدين- الإشارات والتنبيهات، ص89، 90.

و حين شرح السبكي كلام القزويني في هذا الموضوع أيضًا رفض أن تكون (هل) مختصة بالتصديق، فالتصديق من معاني الهمزة أيضًا، لكن واقفه في كونها مخصصة للمضارع بالاستقبال¹. أما سعد الدين التفتازاني فشرح كلام القزويني دون أن يعترض عليه².

والصواب هنا أيضًا حليف ركن الدين الجرجاني؛ فلا علاقة بين التصديق والدلالة الزمانية، فمع الهمزة نقول: أزيد أخوك؟، وفائدة الاستفهام هنا التصديق، ولا وجود لإشارات زمنية، وكذلك حين عدل عن الفعل إلى الاسم كان المراد الإشارة إلى ثبوت الشكر، والاسم يفيد الثبوت فكان مناسبًا لهذا المعنى دون الفعل.

التعقب الخامس: إفادة صيغة الأمر (المضارع المقترن بلام الأمر) للمعاني المجازية:

يذكر ركن الدين الجرجاني أن الأمر على قسمين؛ الأول: طلب الفعل بصيغته، نحو: اضرب، والثاني: أن يدل عليه باللام لا بصيغته، نحو: ليضرب، وذكر أن الأول يخرج للمعاني المجازية كالإباحة والتهديد والتعجيز وغيرها، ثم يعترض على السكاكي لأنه جعل الأمر باللام أيضًا يخرج لهذه المعاني³، فقال: "توهم السكاكي أن الأمر باللام يستعمل أيضًا في هذه المعاني، ولذلك احتج على كون الصيغتين حقيقة في الأمر دون المعاني الباقية بإطباق أئمة اللغة على إضافتها إلى الأمر، كقولهم: صيغة الأمر، ومثال الأمر، ولام الأمر. دون أن يقولوا: صيغة الإباحة، ولام الإباحة، فيذكر لأم الأمر دون لام الإباحة يدل على ذلك. وهو فاسد، لعدم الاستعمال"⁴.

ويتضح مما سبق أن ركن الدين الجرجاني يخالف السكاكي في أمرين؛ الأول: رفضه إفادة صيغة الأمر (المضارع المقترن بلام الأمر) للمعاني المجازية.

والثاني: عدم التسليم بأن الصيغتين حقيقة في الأمر ويجعل صيغته دون اللام نحو: اضرب، هي الحقيقة في الأمر. أما نحو: ليضرب، فليست حقيقة في الأمر.

1 - السبكي: بهاء الدين- عروس الأفراح، ج 1/ ص 438.

2 - التفتازاني: سعد الدين- المطول، ص 414.

3 - يُنظر: السكاكي: يوسف بن محمد- مفتاح العلوم، ص 428.

4 - الجرجاني: ركن الدين- الإشارات والتنبيهات، ص 100، 101. ويُنظر: السكاكي: يوسف بن محمد- مفتاح العلوم، ص 428.

وعند شرح القضية من قبل القزويني لم يُسلم بقول السكاكي بأن قولهم: لام الأمر دون لام الإباحة دليل على أنّ صيغة لام الأمر حقيقة في الأمر، لأنّ الإضافة إلى غيرها كالإباحة غير مُستعملة، فالإضافة كانت لكلمة الأمر لأنّها الشائعة في الاستعمال¹.
وحين شرح السبكي كلام القزويني استدرك عليه بأنّ المعنى الحقيقي للأمر هو الوجوب، ولم يتطرّق لما ذكره ركن الدين الجرجاني².

والتفتازاني كذلك لم يتطرّق لما ذكره ركن الدين الجرجاني. سوى أنّه لم يُسلم أنّ الأمر في قولهم: صيغة الأمر، بمعنى طلب الفعل استعلاءً، لأنّه يرى الأمر في عُرف الأصوليين حقيقة في نحو: قُمْ وليقم ونحو ذلك،³ واختلفوا في المعنى الوضعي للأمر أَللوجوب أم للندب، أي ليس الاستعلاء⁴.

والناظر في القضية يلاحظ ما يأتي:

1- أنّ كلام السكاكي دار حول الاستعمال الوضعي لصيغ الأمر؛ أَللاستعلاء هي موضوعة أم للإباحة أم للالتماس أم لغير ذلك. فأثبت أنّها للاستعلاء وقَدّم دليلين؛ الأول: توقّف استعمال المعاني المذكورة على القرائن دون الاستعلاء. والثاني: إضافة الصيغ إلى كلمة (الأمر) دون غيرها كالإباحة.

2- لم يذكر السكاكي أنّ الأمر باللام يُستعمل في معاني مغايرة للاستعلاء كالإباحة والالتماس وغيرها، وهذا يبيّن عدم دقة ركن الدين الجرجاني في تعقّب كلام السكاكي في هذه القضية.
3- القزويني لم يعترض على كلام السكاكي إلّا في دليله، وهو إضافة الصيغ إلى كلمة الأمر دون غيرها كالإباحة.

4- كلام ركن الدين الجرجاني صريح في أنّه يجعل المعاني المجازية للأمر مُقتصرة على صيغة فعل الأمر دون غيرها، وهذا وهمّ منه، فالصيغ كلّها تُستعمل في ذلك ومنه قولنا: أمين، فهو اسم فعل أمر مُستعمل في الدعاء ولم يرِدْ للاستعلاء، ومنه ما جاء في قول عدي بن الرقاع العاملي:

¹ - القزويني: جلال الدين-الإيضاح، ص149.

² - السبكي: بهاء الدين- عروس الأفراح، ج1/ ص462.

³ - التفتازاني: سعد الدين- المطول، ص425.

⁴ - المصدر السابق نفسه، ص424.

لِتَعْلَمِي بَعْدَ مَا تَنَأَى الْبِلَادُ بِنَا أَنَّ النَّوْيَ الَّذِي دَاوَيْتِ قَدْ شَكَرَا¹
فَالأَمْرُ بِلَامِ الْأَمْرِ وَمُضَارِعِهَا (لتعلمي) خَرَجَ لِلاتِّمَاسِ وَلَمْ يَكُنْ لِلِاسْتِعْلَاءِ. وبهذا يكونُ
رَكْنُ الدِّينِ قَدْ أَخْطَأَ حِينَ مَنَعَ اسْتِعْمَالَ كُلِّ صَيْغِ الْأَمْرِ فِي الْمَعَانِي الْمَجَازِيَّةِ، وَجَعَلَ ذَلِكَ مُقْتَصِرًا
عَلَى صِيغَةِ فِعْلِ الْأَمْرِ نَحْوُ: اضْرِبْ.
التَّعْقُبُ السَّادِسُ: تَوْجِيهِ قِرَاءَةِ الرِّفْعِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾² يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ
رَبِّ رَضِيًّا³.

قَرِئَتْ كَلِمَةُ (يَرِثُنِي) بِالْجَزْمِ عَلَى أَنَّهَا جَوَابُ طَلَبٍ لِفِعْلِ الْأَمْرِ الْخَارِجِ إِلَى مَعْنَى الدَّعَاءِ
(هَبْ)، وَكَذَلِكَ قُرِئَتْ بِالرِّفْعِ، وَحَمَلَ الزَّمْخَشَرِيُّ قِرَاءَةَ الرِّفْعِ عَلَى الْوَصْفِ، بِمَعْنَى أَنْ يَكُونَ مَطْلُوبُ
زَكَرِيَّا وَلِيًّا وَارِثًا لَا غَيْرَ وَارِثًا³، وَقَدْ تَعَقَّبَهُ السَّكَّاكِيُّ وَرَأَى أَنَّ الْأَوَّلَى حَمْلُهَا عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ دُونَ
الْوَصْفِ؛ لِهَلَاكِ يَحْيَى قَبْلَ زَكَرِيَّا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ⁴، وَبَيَّنَ الْقَزْوِينِيُّ أَنَّ السَّكَّاكِيَّ أَرَادَ بِالْإِسْتِثْنَاءِ أَنْ
يَكُونَ جَوَابَ سُؤَالٍ مُقَدَّرٍ تَضَمَّنَهُ مَا قَبْلَهُ؛ فَكَأَنَّهُ لَمَّا قَالَ: فَهَبْ لِي وَلِيًّا، قِيلَ: مَا تَصْنَعُ بِهِ، فَقَالَ:
يَرِثُنِي. فَلَمْ يَكُنْ دَاخِلًا فِي الْمَطْلُوبِ بِالدَّعَاءِ⁵.

لَكِنْ رَأَى السَّكَّاكِيُّ لَمْ يَرْقُ لِرَكْنِ الدِّينِ الْجَرَجَانِيِّ، حَيْثُ قَالَ: "فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ الْوَلِيَّ لَا يَكُونُ
إِلَّا وَارِثًا؛ لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ تَسْتَلْزِمِ الْوَلَايَةَ الْوَرَاثَةَ، لَمْ يَجْزِ الْجَزْمُ؛ لِأَنَّ الشَّرْطَ سَبَبُ الْجَزَاءِ، وَالسَّبَبُ يَسْتَلْزِمُ
الْمُسَبَّبَ، فَطَلَبُ السَّبَبِ يَسْتَلْزِمُ طَلَبَ الْمُسَبَّبِ، وَعَلَى تَقْدِيرِ الرِّفْعِ وَالْإِسْتِثْنَاءِ، لَوْ لَزِمَ أَلَّا يَكُونَ (كَوْنُهُ

¹ - العاملي: عَدِي بن الرَّقَّاع، (1987م)- ديوانه، تح: د. نوري حمودي القيسي، و د. حاتم الضامن، مطبوعات المجمع العلمي العراقي، ص186.

² - سورة: مريم، الآيتان: (5، 6).

³ - الزمخشري: أبو القاسم جار الله محمود بن عمر- الكشف، ص632.

⁴ - السكاكي: أبو يعقوب يوسف بن محمد بن علي- مفتاح العلوم، ص430.

⁵ - القزويني: جلال الدين-الإيضاح، ص149.

وارثاً) مطلوباً لزم تنافي القراءتين، وهو مُحَالٌ، وهلاكٌ يحيى قبل زكريا لا يستلزم ألا يكون (كونه وارثاً) مطلوباً، لجواز أن يكون مطلوباً لكن لم يُجب إليه؛ إذ ليس من شرط الدعاء الإجابة¹. وعند النظر في رأي السُّبكي في هذا التعقُّب نجده يعارضُ السكاكي ويردُّ عليه بأنَّ المُفسِّرين والسلفَ بيَّنوا أنَّ الميراث الذي قصده زكريا عليه السلام هو العلمُ والنبوة، وقد وقع ذلك واستُجيبَتْ دعوته قبل موت يحيى عليه السلام². أمَّا التفاتُنا في فلم يذكر الخلاف الذي دار حول الرفع في هذه الآية.

ولا شكَّ أنَّ ركنَ الدين الجرجاني قدَّم دليلين واضحين؛ الأول: ليس من شرط الدعاء الاستجابة، فلا يستلزم الدعاء تحقُّق وراثته يحيى لزكريا عليهما السلام. والثاني: أنه ربط بين فعلِ الطلبِ والوراثة، بجعلِ الوراثة لازمةً للمطلوب وهو الولاية، فناسب الوصفُ قراءةَ الجزم. وهذان الدليلان يكادان يسلبان الباحثَ النظرَ في القضية، فيجزمُ بخطأ السكاكي في ترجيحه الاستئنافَ على الوصف، لكن إعادة النظر في كلام السكاكي وتعليق القزويني يثبتُ عكس ذلك؛ فالاستئنافُ البياني هنا يحملُ معنى التعليل للجملة المُستأنفة، فيكونُ بينهما تلازمٌ وثيقٌ، والسؤالُ المقدرُ: ما تصنعُ به؟، بمعنى: لماذا تطلبُ ولياً؟، فكأنَّه قال: هَبْ لي ولياً كي يرثني، وهذا التقدير لا يتعارضُ مع قراءة الجزم؛ فالرابطُ بين فعلِ الطلبِ وجوابه علاقةُ السببية، وكذلك الرابطُ بين الاستئنافِ البياني والجملة المُستأنفة علاقةُ السببية، وهذا يُرجِّحُ الاستئنافَ على الوصف؛ لأنَّه استلزامٌ مباشرٌ بين فعلِ الطلبِ والوراثة، أمَّا في الوصف فهو استلزامٌ غيرُ مباشرٍ بل بالتعدِّي؛ ففعلُ الطلبِ يستلزمُ المطلوبَ (الولاية)، والمطلوبُ يستلزمُ الوراثة، وهذا يؤدِّي إلى أنَّ فعلَ الطلبِ يستلزمُ الوراثة. أمَّا ما ذكره السكاكي من عدم تحقُّق الدعاء فمردودٌ بما ذكره السبكي، لكنَّ ردَّه لا يلغي ترجيحَ الاستئنافِ على الوصف.

التعقُّب السابع: سبب الجزم بجواب الطلب:

¹ - الجرجاني: ركنُ الدين- الإشارات والتنبيهات، ص 102.

² - السُّبكي: بهاء الدين- عروس الأفراح، ج 1/ ص 472.

ذكر القزويني أنَّ التمني والاستفهام والأمر والنهي تشترك في كونها قرينة لتقدير الشرط بعدها، كقولهم: ليت لي مالاً أنفقهُ، أي: إنْ أرزقهُ أنفقهُ، وأين بيتك أزرُك؟، أي: إنْ تُعرفنيهِ أزرُك، وأكرمني أكرمك، أي: إنْ تكرمني أكرمك¹.

وقد اعترض عليه ركن الدين الجرجاني بأنَّ ما ذكره من تقدير الشرط - وإنْ اشتهر بين الأدباء - مرفوض، ويرى أنَّ هذه الأشياء اشتركت في معنى الطلب، والطلب لا بدُّ له من غرضٍ لحمل الطالب على الطلب، وإلا لكان الطلب عبثاً، وذلك الغرض هو السبب في المعنى المطلوب، فإذا ذكر بعدها ما يصلح أن يكون غرضاً، علِمَت السببية بينهما واستغني عن أداة الشرط والشرط لفظاً ومعنى؛ لأنَّ الاسم إذا ضُمَّن معنى الشرط عملَ الجزم، فلا استبعاد في أنْ يعمل الفعل أيضاً عملَ الجزم إذا ضُمَّن معنى الشرط، بل الفعل أولى بذلك؛ لقوِّته في الاقتضاء والعمل، واحتيج إلى أداة الشرط في الجملة الشرطية؛ لتحدُّث السببية بين الشرط والجزم، وهي حاصلة هنا، وتحصيلُ الحاصل محال².

وهذا الرأي الذي ذكره ركن الدين الجرجاني ذكره السبكي والتفتازاني أيضاً في جملة من الآراء التي قيلت في سبب جزم جواب الطلب غير أنَّهما لم يُرجِّحا أو يرفضاً أيّاً منها³.

ويمكن القولُ إنَّ الرأي الذي ذكره ركن الدين الجرجاني ضعيفٌ لعدم اطراد العمل مع وجود العلة وهي السببية، وهذا ما نجده في الجملة الاستئنافية التي ترتبط بما قبلها ارتباطاً سببياً، كما في قولنا: (اعملْ واكسبْ لقمَتَكَ بجهدِكَ، يحفظُ المرءُ بعمله كرامته)، فالطلب متمثلٌ بفعلِي الأمر (اعملْ واكسبْ)، والغرض هو حفظ الكرامة المتمثل بالمضارع (يحفظ) ولا وجه لجزمه، والسبب في ذلك افتقاده للشرط الرئيس لجزم جواب الطلب وهو "استقامة المعنى عند إحلال (إن) الشرطية والمضارع المناسب محلَّ الأمر"⁴، فلا يستقيم أن نقول: إنْ تعملْ وتكسبْ، يحفظُ المرءُ بعمله كرامته، ممَّا يؤكِّد

¹ - القزويني: جلال الدين-الإيضاح، ص143.

² - الجرجاني: ركن الدين- الإشارات والتنبيهات، ص101، 102.

³ - يُنظر: السبكي: بهاء الدين- عروس الأفراح، ج1/ ص471. والتفتازاني، سعد الدين- المطول، ص428، 429.

⁴ - النحو الوافي، عباس حسن، ط3، دار المعارف بمصر، ج4/ 395، 396.

أنَّ العامل في الجزم هو تقدير أداة الشرط وليس كما قال ركنُ الدين الجرجاني، ناهيك عن الردود التي ذكرها العلماء في ذلك¹، وكذلك فإنَّ السببية وحدها لا تكفي لجزم الجواب، فالسببية موجودة مع الفاء السببية ولم تجزم كما في قولنا: ادرس فتجحَّ، بل جاء المضارع منصوباً، والنصبُ هنا أيضاً بتقدير عاملٍ وهو (أن) المضمرة، وليس العاملُ في ذلك الطلب.

التعجبُ الثامن: كونُ فعلي التعجبِ وفعلي المدح والذم إنشاءً:

نقلَ ركنُ الدين الجرجاني عن نجم الدين الاسترأبادي في كتاب (حكم الأدياء) أنَّه يرفض أن يكون فعلاً التعجبِ وفعلاً المدح والذم إنشاءً، بل يجعلهما خبراً، وقدّم حجته في ذلك، على النحو الآتي:

1- إنَّ فعلي المدح والذم يحتملان الصدق والكذب باعتبار ما لأجله المدح والذم، وإن لم يحتملاه باعتبار نفس المدح والذم، ولذلك لما بُشِّرَ أعرابيٌّ بمولودةٍ، وقيل: نِعِمَّتِ المولودةُ، قال: والله ما هي بنِعَمِ المولودة². فهو لا ينظر لفعلي المدح والذم من حيث حقيقة المدح والذم المتوقفة على نطق المتكلم فيكونان إنشاءً، بل يعدل عن هذه الفكرة، وينظر إليهما من حيث الصفة التي استوجبت المدح أو الذم فهي حاصلة قبل لفظ المدح والذم.

2- إنَّ فعلي التعجبِ يحتملان الصدق والكذب باعتبار ما لأجله التعجبُ، وإن لم يحتملاه باعتبار نفس التعجب³. وكذلك فهو هنا لا ينظر إلى فعلي التعجب من حيث كون التعجب أمراً متوقفاً على نطق المتكلم المتعجب، بل من حيث السبب الذي حصل من أجله التعجب وهو حاصل قبل نطق المتعجب، كجمال الربيع الحاصل قبل أن يقول المتعجب: ما أجمل الربيع.

وقد رفض ركنُ الدين الجرجاني رأيَ الأسترأبادي بناءً على تعريفه للإنشاء: كلامٌ لفظه سببٌ لنسبةٍ غير مسبوقٍ بنسبةٍ أخرى⁴؛ "لأنَّ فعلَ المدح ليس نسبته التي هي صورةُ اللفظ مسبوقاً بنسبةٍ أخرى للمدح، حتى يكونَ بين النسبتين المطابقةُ وعدمها، ويكونَ خبراً، فيكونُ إنشاءً، وكذلك نسبةُ

¹ - يُنظر: الصبّان: محمد بن علي، (د.ت)- حاشية الصبّان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، تج: طه عبد الرؤوف سعد، المكتبة التوفيقية، ج3/ص453، 454.

² - الجرجاني: ركنُ الدين- الإشارات والتنبيهات، ص87.

³ - المصدر السابق نفسه، ص87.

⁴ - المصدر السابق نفسه، ص85.

التعجب في فعلي التعجب التي هي صورتها ليست مسبقة بنسبة أخرى للتعجب حتى تُعْتَبَر بينهما المطابقة وعدمها، ويكون خبراً، فيكون إنشاء¹.

والناظر في القضية يرى أن الصواب مع ركن الدين الجرجاني لأن الاستراديحي حين يجعل ما سبق من الخبر ينظر إلى التراكيب من خارج الصيغة المرادة، فهو يفرق بين التركيب ومعناه اللازم له وبين ما لأجله هذا التركيب، ففي المدح والذم لا ينظر إليه من حيث هو مدح أو ذم بل من حيث الصفة التي من أجلها المدح والذم، وكذلك في التعجب لا ينظر إليه من حيث هو تعجب بل من حيث الصفة التي من أجلها التعجب². وهذا لا يجوز فهو يُجَرِّد التركيب من دلالاته الإنشائية ليتسنى له الحكم على التركيب بالتصديق والتكذيب، والأولى أن ينظر إليها من حيث إن أسلوب المدح والذم والتعجب يتعلّقان بنطق المتكلم، فلو لم ينطق بتلك التراكيب لما حصل مدح أو ذم أو تعجب، وهذا مبدأ الإنشاء.

وتجدر الإشارة إلى عدم تطرّق السبكي والتفتازاني لهذا الخلاف.

التعجب التاسع: الفرق بين الترجي والتمني:

يذكر ركن الدين الجرجاني رأياً للأدباء في الفرق بين التمني والترجي وهو أن التمني مستعمل في الممكن والممتنع، بخلاف الترجي فهو في الممكن فقط. ويرفض ذلك، ويجعل الفرق بينهما أن التمني إنشاء إرادة حدوث أمر ما، لأن إرادة شيء غير مستلزم لإمكانه، أما الترجي فهو إنشاء إمكان حدوث أمر ما. ولكون الإمكان داخل في مفهوم الترجي دون التمني أشتراط الإمكان في الترجي دون التمني³.

والحقيقة الصائبة في هذا الخلاف أن الفرقين لا يتعارضان وكلاهما صحيح، وفيما يأتي بيان كل فرق وجدواه:

1- الفرق الذي ذكره ركن الدين الجرجاني هو الفرق بين الطلب وغير الطلب، فإرادة حدوث الأمر هو الطلب عينه، وإمكان حدوث الأمر يختلف عن طلبه، والإمكان هو ارتقاب وقوع الشيء وتوقّعه،

¹ - المصدر السابق نفسه، ص 87.

² - المقصود: أن الصفة التي من أجلها المدح أو الذم أو التعجب موجودة في الموصوف ولا تتوقّف على النطق بأفعال المدح والذم والتعجب، لذلك يراها الاستراديحي خبراً.

³ - الجرجاني: ركن الدين- الإشارات والتنبيهات، 98.

وهذا ما أراده السعد في مطوّله رغم عدم تعرّضه لهذا الخلاف، فقد أشار إلى أنّ الترجي ارتقاب شيء لا وثوق بحصوله، فلا يُقال: لعلّ الشمس تغرب. ويدخل في الارتقاب الطمع والإشفاق، فالطمع ارتقاب المحبوب، نحو: لعلك تعطينا، والإشفاق ارتقاب المكروه، نحو: لعلّي أموت الساعة¹.

2- الفرق الذي ذكره الأدباء هو فرق في ماهية كل من المراد في التمني، والمرتبّب في الترجي، فالمراد في التمني هو المستحيل أو الممكن البعيد غير المطموع في حصوله، والمرتبّب في الترجي هو الممكن الذي لا وثوق بحصوله لكنّه متوقّع ومطموع في حصوله.

3- التمني يُفارق الترجي في توجّهه إلى المستحيل، ويتّفق معه في التوجه إلى الممكن ويختلف معه في الممكن بأنّه في التمني يكون الممكن غير مطموع في حصوله على عكس الترجي، وهذا ما قاله السعد حين وضّح أنّ المُتمنّى "قد يكون ممكناً وقد يكون محالاً، ولكن إذا كان ممكناً يُشترط ألا يكون لك توقّع وطماعية في حصوله، وإلا صار ترجياً"².

وينتهي هذا البحث بمجموعة من النتائج أبرزها:

1- الاستفهام بالهمزة في قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِلَهْتَنَا إِبْرَاهِيمَ﴾³ يفيد التقرير، أمّا أن تكون الهمزة في الآية على أصلها فهو مردود بالأدلة.

2- الهمزة في قوله تعالى: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾⁴، و ﴿أَفَأَنْتَ تَسْمِعُ الصَّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ﴾⁵ و ﴿اللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ﴾⁶ تفيد الإنكار على وجه التخصيص، والتخصيص مُستفاد من التقديم، ورأي السكاكي بأنّه لا تقديم في الآيات السابقة ولا تخصيص مرفض؛ لأنّ الهمزة يليها المنكر فلمّا كان الإنكار

¹ - المطول، التفتازاني، ص408.

² - المطول، التفتازاني، ص407. ويُنظر: العاكوب: عيسى- المفصل في علوم البلاغة العربية، ص278.

³ - سورة: الأنبياء، الآية: (62).

⁴ - سورة: يونس، الآية: (99).

⁵ - سورة: يونس، الآية: (42).

⁶ - سورة: يونس، الآية: (59).

واقعاً على فاعل الفعل قَدَمَ في المحلِّ فصَارَ مبتدأً، وبقي في التقدير فاعلاً لما بعده، وهذا التقدير حمل الكلام على وجه تقديم ما أصله فاعلٌ، والتقديم أفاد التخصيص.

3- أخطأ ركنُ الدينِ الجرجاني حين منع استعمالَ كلِّ صيغِ الأمرِ في المعاني المجازية، وجعل ذلك مُقتَصِراً على صيغة فعلِ الأمر، والأمثلةُ تُثبِتُ خطأه.

4- قراءة الرفع في قوله تعالى: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾¹ الاستئناف مُرَجَّحٌ فيها على الوصف، لأنَّه يحملُ معنى التعليل للجملةِ المُستأنفة، فيكونُ بينهما تلازمٌ وثيقٌ؛ فالرابطُ بين فعلِ الطلبِ وجوابه في قراءة الجزم علاقةٌ سببيةٌ، وكذلك الرابطُ بين الاستئنافِ البيانيِّ والجملةِ المُستأنفةِ علاقةٌ سببيةٌ، وهذا يُرَجِّحُ الاستئنافَ على الوصفِ، ولا يتعارضُ مع قراءة الجزم.

5- سبب الجزم بجواب الطلب على الراجح هو تقدير الشرط، وعلى هذا يُرْفَضُ رأي ركن الدين الجرجاني في أنَّ فعل الطلب وحده هو العاملُ في الجزم.

6- فعلاً التعجُّبِ وفعلاً المدح والذم إنشاءً، وليس خبراً كما رأى الأستريادي؛ لأنَّه لا يجوز أن يُنْظَرَ إلى هذه الأفعال من حيث الصفة التي استوجبت المدح أو الذم أو التعجُّب. بل من حيث إنَّ لفظها سببٌ لنسبةٍ غيرِ مسبوقٍ بنسبةٍ أخرى، فأسلوبا المدح والذم والتعجُّب يتعلَّقان بنطق المنكلم، فلو لم ينطقُ بتلك التراكيب لما حصلَ مدحٌ أو ذمٌّ أو تعجُّبٌ، وهذا مبدأُ الإنشاء.

7- المراد في التمني هو المُستحيلُ أو الممكن البعيد غير المطموع في حصوله، والمُرتَقَبُ في الترجي هو المُمكنُ الذي لا وثوق بحصوله لكنَّه متوقَّعٌ ومطموعٌ في حصوله، لذلك فالتمني يُفارق الترجي في توجُّهه إلى المستحيل، ويتَّفق معه في التوجه إلى المُمكن، ويختلف معه في المُمكن بأنَّه في التمني يكون المُمكنُ غير مطموع في حصوله على عكس الترجي.

8- ركنُ الدينِ الجرجاني أصابَ في بعضِ تعقُّباته وجانبه الصواب في بعضها الآخر.

المصادر والمراجع:

¹ - سورة: مريم، الآيتان: (5، 6).

- 1- القرآن الكريم.
- 1- البابرّي: أكمل الدين، (1983م) - شرح التلخيص، تح: د. محمد مصطفى رمضان صوفية، المنشأة العامة للنشر، ط1، ليبيا، طرابلس.
- 2- التفّازاني: سعد الدين، (2013م) - المطول، تح: د. عبد الحميد هنداي، دار الكتب العلمية، ط3، بيروت.
- 3- الجرجاني: عبد القاهر، (د.ت) - دلائل الإعجاز، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- 5- الجرجاني: محمد بن علي، (1997م) - الإشارات والتنبيهات، تح: د. عبد القادر حسين، مكتبة الآداب.
- 6- حسن: عباس، (د.ت) - النحو الوافي، دار المعارف، ط3، مصر.
- 7- الحموي: ياقوت، (1993م) - معجم الأدباء، تح: د. إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت.
- 8- خليفة: حاجي، (1943م) - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، وكالة المعارض.
- 9- الزمخشري: أبو القاسم جار الله محمود بن عمر، (2009م) - الكشاف، اعتنى به: خليل محمود شيجا، دار المعرفة، ط3، بيروت.
- 10- السبكي: بهاء الدين، (2003م) - عروس الأفراح، تح: عبد الحميد هنداي، المكتبة العصرية، ط1، بيروت.
- 11- السمين الحلبي: أحمد بن يوسف، (1406هـ) - الدرر المصنوع في علوم الكتاب المكنون، تح: د. أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق.
- 12- السكاكي: أبو يعقوب يوسف بن محمد بن علي، (2000م) - مفتاح العلوم، تح: د. عبد الحميد هنداي، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت.
- 13- السيوطي: جلال الدين، (2011م) - شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، تح: د. إبراهيم محمد الحمداني و د. أمين لقمان الحبار، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت.
- 14- الصبان: محمد بن علي، (د.ت) - حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، تح: طه عبد الرؤوف سعد، المكتبة التوفيقية.
- 15- العاكوب: عيسى، (2000م) - المفصل في علوم البلاغة العربية، منشورات جامعة حلب.
- 16- العاملي: عدي بن الرّاقع، (1987م) - ديوانه، تح: د. نوري حمّودي القيسي، و د. حاتم الضامن،

مطبوعات المجمع العلمي العراقي.

- 17- القزويني: جلال الدين، (د.ت) - الإيضاح، دار الكتب العلمية، بيروت.
- 18- كحاله: عمر رضا، (1960م) - مُعجم المؤلفين، مطبعة الترقّي، دمشق.
- 19- مطلوب: أحمد، (1983م) - معجم المصطلحات البلاغية، مطبعة المجمع العلمي العراقي.
- 20- ابن منظور: محمد بن مكرم، (د.ت) - لسان العرب، دار المعارف، القاهرة.

الدوريات:

- 1 - جانودي: غالية، (2022م) - استدراقات الدولت آبادي على ابن الحاجب في الكافية، مجلة جامعة حمص، المجلد 44، العدد 15.
- 2- عرواني: خنساء أحمد، (2021م) - الخبر والإنشاء في التراث البلاغي العربي في ضوء نظرية أفعال الكلام، مجلة جامعة حمص، المجلد 43، العدد 14.

تَعَقُّبَات ركن الدين الجرجاني البلاغية على مَنْ سَبَقَه في الإنشاء
من خلال كتابه الإشارات والتنبيهات في علم البلاغة
